

الفريق الدولي لدعم الإنتخابات – ورقة عمل 6: خيارات تمثيل النساء

1. **المقدمة:** قانون السلطات الإقليمية الذي تم اعتماده في 13 شباط (فبراير) 2008 يتطلب المصادقة - خلال 90 يوما - على قانون انتخابي لإجراء الانتخابات الإقليمية. توافقت جميع المجموعات السياسية على أن يكون هناك حد أدنى من التمثيل النسائي في المجالس الإقليمية الجديدة. بما أن قانون السلطات الإقليمية لا يذكر شيئا عن التمثيل النسائي، ينبغي على مجلس النواب أن يؤكد وجود إجراءات خاصة في القانون الانتخابي لضمان حصة تمثيل نسائي فاعل. كان هدف كافة الانتخابات التي جرت في العراق منذ عام 2004 – انتخابات المجلس الوطني المؤقت، المجلس الوطني الكردستاني، المجالس الإقليمية، ومجلس النواب – أن يكون الحد الأدنى من التمثيل النسائي بنسبة 25% من المجالس المنتخبة.

2. إن تحقيق تمثيل فاعل للنساء سوف يتأثر بعدة مسائل هي:

أ. **الصيغة الانتخابية:** تميل الأنظمة الأكثرية إلى تفضيل المرشحين الذكور حيث أن معظم الناخبين يفضلونهم. أما في أنظمة التمثيل النسبي فمن الأسهل انتخاب النساء (خاصة في حال تطبيق التمثيل النسبي في دوائر كبيرة).

ب. **وحدة التمثيل وحجم الدائرة:** كلما ازداد عدد المقاعد في الدائرة الانتخابية يصبح من الأسهل انتخاب النساء. ومن ناحية أخرى، كلما كان حجم الدائرة أصغر تصبح العملية أصعب ومعقدة أكثر. هناك مشاورات جارية حاليا حول ما إذا كانت الدائرة في انتخاب مجالس المحافظات القادمة هي الأقاليم الحالية أو الدوائر الإدارية / المديرية. إذا دعم مجلس النواب الخيار الثاني سيكون حجم الدائرة صغير جدا ويصبح من الصعب تسهيل انتخاب النساء. أما إذا أصبح الإقليم يشكل وحدة التمثيل فسيكبر حجم الدائرة الانتخابية، ما يسهل انتخاب النساء.

ج. **تكوين ورقة الاقتراع:** إن خيار ما إذا كانت الانتخابات مركزة حول الحزب أو حول المرشح (قائمة "مغلقة" أو قائمة "مفتوحة") سيكون له أثر على خيار تمثيل النساء. ففي حين أن انتخابات القائمة "المغلقة" تضمن تمثيل النساء من خلال إلزام الأحزاب تسمية نساء من بين مرشحيها (على سبيل المثال، على الأقل مرشحة واحدة من بين كل ثلاثة مرشحين على القائمة)، فإن هذا الشرط وحده لا يضمن الحد الأدنى من التمثيل النسائي في انتخابات القائمة "المفتوحة" حيث أن الناخبين يميلون إلى الاقتراع للمرشحين الرجال في الانتخابات المركزة على المرشحين.

3. آليات لتسهيل التمثيل النسائي في المجالس الإقليمية:

أ. **المباشرة في اعتماد نظام الكوتا (الحصة) لعضوية النساء في المجالس الإقليمية.** يجب أن يقوم مجلس النواب بهذا الأمر من خلال القانون الانتخابي.
ب. **يجب أن يعتمد القانون الانتخابي الإقليم كوحدة للتمثيل.**
ج. **ينبغي على القانون الانتخابي أن يلزم وجود مرشحة واحدة على الأقل من بين كل ثلاثة مرشحين على القائمة لنظامي انتخاب القائمة "المفتوحة" أو "المغلقة".**

د. إن كان النظام هو نظام القائمة "المفتوحة"، وفي حال لم يتم التوصل إلى حصة المرشحات المنتخبات في المجلس الإقليمي، يجب على القانون أن يتضمن حكماً يشترط إستبدال المرشح الذي نال أقل نسبة من الأصوات بالمرشحة الخاسرة الذي حازت على أعلى عدد من الأصوات، حتى التوصل إلى الكوتا المطلوبة.

بغداد، نيسان (أبريل) 2008